

التعليق على تفسير ابن كثير (39) | | تفسير سورة البقرة (46)- 701) | | معالي الشيخ عبد الكريم الخضير

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد فبعد انقطاع طال ودام خمسة اشهر - [00:00:01](#) تخلل هذه المدة اختبارات ورمضان واجازة بين العيدين ثم الحج وكل هذه الامور عوائق في زماننا هذا وان كان فيها مواسم عبادة واغتنام للاوقات ممن من الله عليه بالعمل الصالح - [00:00:20](#) واغتنام الفرص للعلم النافع وكانت الدروس في من عند من عرفنا من الشيوخ لا تنقطع طول العام لانها ليست مربوطة دوام ولا مربوطة دراسة ولا مرتبطة باي امر من الامور الا - [00:00:50](#) في الطالب مع شيخه بل الامر لا يقتصر على درس واحد في اليوم وانما يوجد عند بعض الشيوخ خمسة دروس في اليوم ومنهم من يزيد سادسا في الضحى وعلى كل حال - [00:01:17](#) ما يمكن ان نتعدى واقعنا الذي نستطيعه ونقدر عليه الى المثاليات التي لا يمكن تحقيقها ومن شيوخنا في وقت قريب يعني من عشر سنوات من يستغل ويغتنام اوقات الفراغ بالنسبة للطلاب - [00:01:41](#) في نظم دورات علمية فيها دروس متعددة ويعينهم الله على ذلك. يعين الطالب ويعين الشيخ على الصبر والتحمل وانا جربت هذا وضعت في يوم من الايام ثلاثة دروس ومشينا لنا اسبوع وانقطعنا - [00:02:11](#) ما استطعت ولا شك ان التقدم في السن له دور وكانت الدورات الصيفية لا سيما في درس العصر يستمر ثلاث ساعات الان لا يستطيع هذا ولا نصفه من علت همته - [00:02:37](#) واخلص في نيته اعانه الله جل وعلا قرفنا من شيوخنا من زاد في العمر على ما انا فيه من العمر عشر سنوات وعشرين سنة و العمل عنده في الليل والنهار - [00:02:59](#) سواء كان في التعليم او في الدعوة او في قضاء حوائج الناس الله جل وعلا يعين والنفس اذا عودت اعتادت واذا عسفت ان عسفت والنفس كالطفل ان تهمله شب على - [00:03:18](#) حب الرضاع وان تطفمه ينفطم من استرخى واتبع النفس هواها تضعف نفسه وتضعف همته وعزمته واذا انقطع عن الدروس كان العود اليها شاق في غاية المشقة كما يقال عن سبت الصبيان - [00:03:41](#) من اشق الامور على الصبيان السبت لانه اول يوم في الدراسة ومثل هذا اليوم بالنسبة لهذا الدرس فيه مشقة ولكن الله يعين اذا تجاوزنا هذه المرحلة ومشت الدروس كانت كالمعتاد - [00:04:11](#) نسأل الله التوفيق والاعانة والعلم النافع والعمل الصالح لجميع اخر درس في احدى عشر ثمانية حادشر ثمانية ثمان وثلاثين واليوم احدى عشر واحد بهذا نكون اكملنا خمسة اشهر يعني حصل بين العيدين بعض الدروس في مكة والطائف - [00:04:34](#) تعادل شهر سطاشر درس لكن خمسة اشهر ما كانت معروفة عند اهل العلم ممن مضى وبعضهم يوجد دروس بديلة للدروس المنتظمة التي تعطل مع الطلاب بعض المشايخ يوجد دروس بديلة لهذه الدروس التي تعطلت - [00:05:03](#) تبعا للطلاب وعلى كل حال مسألة الانسان حيث يضع نفسه الانسان حيث يضع نفسه ان وضعها في مصاف اهل الهمم العالية علت

وسمت همته وان ارخى لها العنان كسلت وضاع الوقت بدون فائدة - [00:05:31](#)

سم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه والتابعين لهم باحسان الى

يوم الدين قال الامام ابن كثير رحمه الله تعالى - [00:06:02](#)

قال الله تعالى ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام وتدلوا بها الى الحكام لتأكلوا فريقا من اموال الناس بالاثم وانتم

تعلمون قال علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس - [00:06:24](#)

هذا في الرجل هذا في الرجل يكون عليه مال وليس عليه فيه بينة فيجحد المال ويخاصم الى الحكام وهو يعرف ان الحق عليه وهو

يعلم انه اثم اكل الحرام وكذا روي عن مجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة والحسن - [00:06:47](#)

وقتادة والسدي ومقاتل ابن حيان وعبدالرحمن بن زيد بن اسلم انهم قالوا لا تخاصم وانت تعلم انك ظالم وقد ورد في الصحيحين عن

ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:07:13](#)

الا انما انا بشر وانما يأتياني الخصم فلعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي

قطعة من نار فليحملها او ليديرها - [00:07:35](#)

تدلت هذه الآية الكريمة وهذا الحديث على ان حكم الحاكم لا يغير الشيء في نفس الامر فلا يحل في نفس الامر حراما هو حرام. ولا

يحرم حلالا هو حلال وانما هو ملزم في الظاهر - [00:07:57](#)

فان طابق ما في نفس الامر فذاك والا فلحاكم اجره. وعلى المحتال وزره ولهذا قال تعالى ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل. وتدلوا بها

الى الحكام لتأكلوا فريقا اي طائفة من اموال الناس بالاثم وانتم تعلمون - [00:08:18](#)

اي تعلمون بطلان ما ما تدعونه وتروجونه في كلامكم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد

وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد ففي قوله جل وعلا ولا تأكلوا اموالكم بينكم - [00:08:46](#)

المراد ان يأكل المسلم مال اخيه لانه مطالب بان يحب لاخيه ما يحبه لنفسه فاذا اكل مال اخيه فكأنه اكل ماله اذا اكل مال اخيه

فكأنه اكل ماله قد يكون متسببا لاكل ما له - [00:09:10](#)

نفسه باكل مال اخيه لانه اذا اكل مال اخيه تساهل غيره في اكل ماله تساهل اكله كغيره في اكل ماله من باب الاقتداء به والعقوبة من

الله جل وعلا له - [00:09:41](#)

والجزاء من جنس العمل اذا خاصم من عليه مال ليست عليه به بينة وصار الحن بالحجة من صاحبه واكل المال الوزر عليه الوزر

عليه لان المظلوم الذي اكل ماله معلوم انه مأجور لانه مظلوم - [00:10:06](#)

والحاكم الذي اجتهد وهو من اهل الاجتهاد والنظر في القضايا والخصومات استعمل في القضاء مقدماته الشرعية من البيئات ثم بعد

ذلك ما دلت عليه البيئات او شهدت به البيئات مخالف للواقع - [00:10:43](#)

والحاكم اجتهد رأى ان هذه البيئة يثبت تثبت بها الدعوة من غير محاباة ومن غير تساهل في المقدمات فهو مأجور على اجتهاده اجر

واحد لانه لم يصب وان كانت المقدمات - [00:11:13](#)

والبيئات صادقة وحكم على ظونها وهو اجتهد مصيب وله اجران المقصود ان مثل هذه الحكومات من القضاة التي تكون نتائجها غير

مطابقة للواقع الحاكم اذا اجتهد وهو من اهل الاجتهاد - [00:11:39](#)

والنظر حكم عن علم ولو خالف الواقع فانه مأجور على اجتهاده والوزر على من غرر به من المدعي والبيئة والنبي عليه الصلاة والسلام

المؤيد بالوحي يقول انما انا بشر اقضي على نحو ما اسمع - [00:12:04](#)

اقضي على نحو ما اسمى ولعل بعضكم ان يكون الحن اعرف وافصح وابين كما قيل والحق قد يعتريه سوء تعبير فلعل بعضكم ان

يكون الحن بحجته من بعض واقضي له - [00:12:39](#)

فمن قضيت له بحق مسلم او بشيء من حق اخيه وانما هي قطعة من نار فليأخذها او ليذرها ولذا جماهير اهل العلم وهو القول

الصحيح وما يقابله لا حظ له من النظر - [00:13:06](#)

ان حكم القاضي اذا خالف الواقع لا يحل الحرام ولا يحرم الحلال وقال بعضهم ان من حكم له وهو يعرف انه ليس له حق في القضية حكم الحاكم الظاهر يحله - [00:13:30](#)

يحل له في الباطن على خلاف بينهم في شموله للاموال والفروج ولكن سواء قيل بعمومه او ببعض اجزائه فانه قول لا حظ له من النظر مصادم للحديث المتفق عليه الذي - [00:13:52](#)

ذكره المصنف رحمه الله تعالى تأكل اموالكم بينكم بالباطل صور الاكل اولا التنصيص على الاكل لانه اعظم وجوه الانتفاع صور كثيرة جدا منها ما اشير اليه عند الحاكم ومنها ما يأكله بعض - [00:14:14](#)

الموظفين من انتدابات او رواتب بدون مقابل او يؤخذ مما يرتب للمحتاجين من المسلمين من بيت المال فيزور يأخذ من الظمان او من غيره من وجوه الصرف من بيت المال - [00:14:42](#)

او الاوقاف التي ترتب على اوصاف معينة فيزعم انه ينطبق عليه الوصف ويحظر مستندات وبيانات مزورة فيأخذ ما لا يحق له كل هذه الصور وغيرها مما لا يمكن حصره داخله في الاية - [00:15:12](#)

داخله في الاية بعض الامور المرتبة من الاوقاف مثلا اوقاف المسلمين تجد الواقف او الموصي ينص على وصف هو في حقيقته شرط وفي حقيقته شرط وقد يكون هذا النص لفظي وقد يكون عرفي - [00:15:40](#)

الان لو جيء بوصية يوصي فيها الجد الرابع الذي مات من منتي سنة لمن يطلب العلم من ذريته لمن يطلب العلم من ذريته ثم تأتي لنطبق هذه الوصية هل يشمل من يطلب العلم - [00:16:15](#)

علوم الدنيا هل في بال الموصي ان من اولاد اولاده واحفاده من يدرس هندسة ولا فيزياء ولا طب ولا شيء فليأتي في باله ان نصه يشمل امثال هؤلاء هذا اذا قلنا ان مثل هذه الامور تدخل في عموم اللفظ - [00:16:41](#)

والا فالعلم الشرعي الذي جاءت النصوص بمدحه ومدح اهله هو الموروث عن النبي عليه الصلاة والسلام وهذا ليس بمحل اختلاف عند اهل العلم ولذا يقول العلماء في كتب الاصول والمسألة خلافية - [00:17:08](#)

منهم من يقول العلم لا يحد ما يعرف لماذا لا يمكن ان يختلف فيه في مختصر التحرير يقول العلم لا يحد في وجه وان كان يقول في المقدمة اذا قلت في وجه فالمقدم غيره يعني انه يعرف - [00:17:36](#)

لكن تعريفه متفق عليه فيأتي من يقول انه ينطبق عليك الحد ينطبق عليك شرط الواقف ذاهب يدرس من علوم الدنيا وفي بلاد عليه منها خطر عظيم ويقر يذهب يطلب العلم - [00:18:01](#)

او يدرس ما يتعلق بالقرآن او بالحديث او بالفقه على ايدي كفار من المستشرقين وغيرهم نقول الذهب يطلب العلم وينطبق عليها الحد يعطى من الوصية اذا اكل فهو داخل في الاية - [00:18:28](#)

سم قال قتادة اعلم يا ابن ادم ان قضاء القاضي لا يحل لك حراما ولا يحق لك باطل وانما يقضي القاضي بنحو ما يرى وتشهد به الشهود والقاضي بشر يخطئ ويصيب - [00:18:51](#)

واعلموا ان من قضي له ببطل ان خصومته لم تنقضي حتى يجمع الله بينهما يوم القيامة فيقضي على المبطل للمحق باجود مما قضي به للمبطل على المحق في الدنيا وقال ابو حنيفة - [00:19:11](#)

حكم الحاكم بطلاق الزوجة من باب فيقضي يقول فيقضي على المبطل للمحق باجود مما قضي به للمبطل في الدنيا يعني هل العقوبة موازية للذنب فلما يأتي في الحديث الصحيح المتفق عليه - [00:19:33](#)

من اغتصب شبرا من ارض طوقه من سبع اراضين الله جل وعلا اعذر للخلق في جميع المكلفين ولم يترك لاحد حجة فكونه يسمع هذا الكلام ويخالفه الا يستحق المضاعفة في العقوبات - [00:19:55](#)

ان الله لا يظلم مثقال ذرة اورد بعضهم ان هذا الكافر مكث في الدنيا مئة سنة او تسعين سنة او اكثر او اقل فكيف يعذب ابد الاباد في جهنم قال العلماء - [00:20:24](#)

لانه في نيته وقرارة نفسه انه لو عمر الى يوم القيامة او الى الابد انه يستمر على كفره انه يستمر على كفره فنعم وقال ابو حنيفة

حكم الحاكم بطلاق الزوجة اذا شهد عنده شاهد زور في نفس الامر - 00:20:47

ولكنهما عدلان عنده يحلها للازواج حتى للشاهدين ويحرمها على زوجها الذي حكم بطلاقها منه وقالوا هذا كلعان المرأة انه يبينها من زوجها ويحرمها عليه وان كانت كاذبة في نفس الامر. عندك هذا ابراهيم. عندك - 00:21:17

ولو علم الحاكم بكذبها لحدها ولما حرمها وهذا اولى مسألة قال القرطبي كل هذا لا يوجد عندنا نعم قال القرطبي اجمع اهل السنة على ان من اكل مالا حراما ولو ما يصدق عليه اسم المال - 00:21:45

انه يفسق وقال بشر ابن المعتمر في طائفة من المعتزلة لا يفسق الا باكل مائتي درهم فما زاد ولا يسرق بما دون ذلك وقال الجبائي يفسق باكل درهم فما فوقه - 00:22:11

الا بما دونه لا يمثل لا بما دونه كل هذا كل هذه التقارير تحكم لا دليل عليها لا دليل عليها فالنصوص عامة في اكل الاموال اموال الغير سواء كانت للبتامى وهي اشد - 00:22:34

او لغيرهم نعم قوله تعالى لحظة لحظة اللي تقدم في الصيام والذي سيأتي نعم الحج ها نعم على كل حال ووجود هذه الايات التي تحذر المسلم ترحبه من هذه المعصية - 00:23:02

بين بين الايات التي فيها الحث على العبادات والامر بها هذا من باب التنويع في الموضوعات من جهة ومن باب التهيب بين ايات الترغيب ولهذا سمي القرآن مثاني لانه يجمع بين الترغيب والترهيب - 00:23:47

نعم قوله تعالى يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى واتوا البيوت من ابوابها واتقوا الله لعلكم تفلحون - 00:24:19

قال العوفي عن ابن عباس سأل الناس رسول الله رسول الله عن الاهلة فنزلت هذه الاية يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج يعلمون بها حل دينهم حل دينهم - 00:24:41

وعدة نسائهم ووقت حجهم وقال ابو جعفر عن الربيع عن ابي العالية بلغنا انهم قالوا يا رسول الله لما خلقت الاهلة فانزل الله يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس - 00:25:05

يقول جعلها الله مواقيت لصوم المسلمين وافطارهم وعدة نسائهم ومحل دينهم ما المسئول عنه من قبلهم في قوله يسألونك يعني يا محمد عن الاهلة عن ماهيتها ومما خلقت او عن فائدتها وحكمتها - 00:25:28

على كل حال جاء الجواب بما يسمى باسلوب الحكيم ان يجاب السائل بما هو احوج اليه مما سأل عنه اجاب السائل بما هو احوج اليه مما سأل عنه الجواب قل هي مواقيت للناس والحج - 00:26:02

هذه فائدته الفائدة العظمى من ايجادها ومن خلقها مواقيت للناس يعرفون بها حل ديونهم وعدد نسائهم والاشياء التي تحتاج الى نوع توقيت والحج يحتاج والتنصيص عليه لان وقته يطول لانه - 00:26:30

شهران وبعض الثالث ولذا قال الحج اشهر الحج اشهر معلومات نعم كذا روي عن عطاء والضحاك وقتادة والسدي والربيع بن انس نحو ذلك وقال عبد الرزاق عن عبدالعزيز بن ابي رواد - 00:27:03

عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الله الاهلة مواقيت للناس فصوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين يوما ورواه الحاكم في مستدركه من حديث ابن - 00:27:28

من حديث ابن ابي رواد به وقال كان ثقة عابدا مجتهدا شريفا نسب فهو صحيح الاسناد ولم يخرجاه كلام الحاكم كلام الحاكم والحاكم معروف في تساؤله نعم وقال محمد بن جابر عن قيس ابن طلق عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:27:52

جعل الله الاهلة مواقيت للناس. فاذا رأيتم الهلال فصوموا. واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين وكذا روي من حديث ابي هريرة ومن كلام علي ابن ابي طالب رضي الله عنه - 00:28:23

وين ايه قال ومواقيت مم الشيخ مواقيت جعل الله الاهلة مواقيت للناس فاذا رأيتم الهلال. نعم ها؟ ما عندنا مواقيت لا لا فيهم في

سقط وش جعله تكون مستدركة من حومة التخريج - 00:28:48

خلق الله الالهة لاي شيء الصحيح ها شو وفي الصحيح يرجى لو في الاصل اللي هو عندنا رجل العبارة فيها نقص. رواية المسند اه في مواقيت هذه رواية المسند الذي جعل الله - 00:29:26

طلعوه من يعني هل قوله جعل الله الالهة جملة تامة ولا ناقصة ها جعل الله الالهة الجاعل له معاني لكن هل خلق الله الالهة؟
وبعدين ها لكن اللفظ الذي مطابق لما في الآية - 00:30:06

مطابق للجواب الذي في الآية ليس بلفظ منكر لكن الحكم في ذلك المصدر فتشوفوه لنا نعم يا شيخ الان لو قال جعل الله الالهة مواقيت نعم كان مطابق للآية ولا فيه ادنى اشكال والجملة تامة - 00:30:56

ما تحتاج الى تقدير لكن مما يقول جعل الله الالهة وبس. هذي جملة تامة وش الفائدة من هذه الجملة اه لكن ما لا يحتاج الى تقدير عند اهل العلم اولى مما يحتاج الى تقدير - 00:31:33

على كل حال المصدر هو هو الحكم كمل وقوله وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى واتوا البيوت من ابوابها قال البخاري حدثنا عبيد الله بن موسى - 00:31:57

عن اسراييل عن ابي اسحاق عن البراء قال كانوا اذا احرموا اذا احرموا في الجاهلية اتوا البيت من ظهره فانزل الله وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها. ولكن البر من - 00:32:18

اتقى واتوا البيوت من ابوابها وكذلك يرون انك اذا خرجت من بيتك وتركت بيتك باهله واثاثه لله للحج من اجل الله فاذا دخلت عليهم من نفس الباب كأن هذا رجوع فيما تركته لله - 00:32:38

فبدل ما يدخل من الباب ويكون رجوع عما تركه لله يأتي البيت من ظهره وهذا لا شك انه سفه نعم وكذا رواه ابو داود الطيالسي عن شعبة عن ابي اسحاق عن البراء قال كانت الانصار اذا - 00:33:01

من سفر لم يدخل الرجل من قبل بابه فنزلت هذه الآية وقال الاعمش عن ابي سفيان عن جابر كانت قريش تدعى الخمس وكانوا يدخلون من الابواب في احرام وكانت الانصار وسائر العرب لا يدخلون من باب في الاحرام. فبين رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:33:24

ففي بستان اذ خرج من بابه وخرج معه قطبة بن عامر من الانصار فقالوا يا رسول الله ان قطبة ابن عامر رجل فاجر وانه خرج معك من الباب. فقال له - 00:33:53

وما حملك على ما صنعت قال رأيتك فعلته رأيتك فعلته ففعلت كما فعلت فقال اني احمس قال له فان ديني دينك فانزل الله وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها. ولا - 00:34:12

لكن البر من اتقى واتوا البيوت من ابوابها. رواه ابن ابي حاتم. ورواه العوفي عن ابن عباس بنحوه وكذا روي عن مجاهد والزهري وقتادة وابراهيم النخعي والسدي والربيع بن انس - 00:34:37

وقال الحسن البصري كان اقوام من اهل الجاهلية اذا اراد احدهم سفرا وخرج من بيته سفره الذي خرج له ثم بدا له بعد خروجه ان يقيم ويدع سفره لم يدخل البيت من بعد - 00:34:59

ولكن يتسوره من قبل ظهره فقال الله تعالى لذلك وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها. الآية وقال محمد بن كعب كان الرجل اذا اعتكف لم يدخل منزله من باب البيت فانزل الله هذه الآية - 00:35:19

وقال عطاء بن ابي رباح كان اهل يثرب اذا رجعوا من عيدهم دخلوا منازلهم من ظهورها ويرون ان ذلك ادنى الى البر فقال الله وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها - 00:35:44

وقوله واتقوا الله لعلكم تفلحون اي اتقوا الله فافعلوا ما امركم به. واتركوا ما نهاكم عنه لعلكم تفلحون غدا. اذا وقفتم بين يديه فيجازيكم باعمالكم على التمام والكمال في قول عطاء - 00:36:06

وهو قول محمد بن كعب قبل ذلك كان الرجل اذا اعتكف لم يدخل منزله من باب البيت فانزل الله هذه الآية اذا اعتكف قبله عموم

لعموم الاسفار وقبله من الروايات ما يدل على انه في الحج - 00:36:33

وهنا قال كان الرجل اذا اعتكف. بعض الفقهاء يستحبون للمعتكف اذا انتهى من اعتكافه الا يخرج الى بيته اللي يخرج الى صلاة العيد بثيابه في ثياب معتكف ثم بعد ذلك يأتي الى بيته - 00:36:56

مع انه اذا غابت الشمس من اخر ايام رمضان فقد انتهى الاعتكاف وليلة العيد ليست محلات اعتكاف هذا مذكور في كتب الفقه عند الحنابلة وغيرهم انه يذهب الى مصلى العيد في ثياب اعتكافه - 00:37:27

ومن معتكفه ولكنه لا دليل عليه وفيه شبه مما ذكر هنا كان الرجل اذا ارتكب لم يدخل منزله من باب البيت في نوع شبه انه يذهب الى المسجد صلى العيد - 00:37:51

بثيابه مع ان السنة ان يتزين ويلبس النظيف من الثياب لصلاة العيد كما كان النبي عليه الصلاة والسلام يفعل وليلة العيد ليست محل اعتكاف فهذا القول وان تداوله بعض الفقهاء - 00:38:11

وهو موجود في بعض كتب الحنابلة وغيرهم لكنه لا اصل له ويرتبون على ذلك احياء ليلة العيد احياء ليلة العيد ويرون فيه حديثا ضعيفا من احيا ليلتي العيدين لم يمته قلبه يوم تموت القلوب - 00:38:34

والحديث ضعيف شو وش فيه بحكمه وتعتذر انه قال الاعمى عن سفيان ما هو خرج اصلا مكراج رواه ابن ابي حاتم والعوفي وكذا وش قال عنه عندكم وجوبي سند حسن - 00:39:03

ها قل اخرجته ابن ابي حاتم بسند حسن من طريق عمار ابن زريق عن الاعمش النبي عليه الصلاة والسلام قبل الهجرة قبل الهجرة كان حج اكثر من مرة عليه الصلاة والسلام - 00:39:39

مشاو يقف يقف في عرفة ويخرج من الحرم معروف هذا عنه عليه الصلاة والسلام انه احمس في مسألة الدخول من وراء البيت على كل حال وما عليه اثر يعني ما ليس فيه فائدة عملية - 00:40:00

ولذلك قالوا عن قطبة رجل فاجر لماذا لانه دخل من من الباب ما بتخريج الحديث بدك شي ها ابو عبد الله. سم. تخريج الحديث. ما في اه ها مشاو هل في هذا الوقت - 00:40:29

في حجة الوداع لا لا يقول احمس ما قبل ها؟ قبل الهجرة. كيف قبل الهجرة وابوي بستان انصاري يلي معه بستان يعني مكة المدينة منصاريا لا لا لا اذا كان اذا كان بالمدينة فالخبر منكر - 00:41:08

الخبر منكر لا يمكن ان يقول النبي عليه الصلاة والسلام مدينة اني رجل اني احمس لنحج على طريقة قومه قبل الهجرة اكثر من مرة رجل تاجر اي لا قالوا هذي ما لها ما لها نصيب - 00:41:33

ما هي ما هي صحيحة وليس لها معنى في هذا السياق والمثبت من تفسير الطبري وابن ابي حاتم والاصابة نعم قوله تعالى وقتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا. ان الله لا يحب المعتدين - 00:41:53

واقتلوهم حيث ثقفتموهم واخرجوهم من حيث اخرجوكم والفتنة اشد من القتل ولا تقتلوههم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه. فان قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين فان انتهوا فان الله غفور رحيم - 00:42:15

وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فان انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين قال ابو جعفر الرازي عن الربيع ابن انس عن ابي العالية في قوله تعالى وقتلوا في سبيل الله - 00:42:39

الذين يقاتلونكم قال هذه اول اية نزلت في القتال بالمدينة فلما نزلت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقاتل من قاتله ويكف عن من كف عنه حتى نزلت سورة براءة - 00:42:59

وكذا قال عبدالرحمن بن زيد بن اسلم حتى قال هذه منسوخة بقوله فاقتلوا المشركين اذ وجدتموهم من دلالة الاية التي معنا على جهاد او قتال الدفع فقط قالوا اختصاص القتال بالدفاع والدفع - 00:43:22

منسوخة لانه جاءت ايات ونصوص تدل على طلب المسلمين للكفار وقتال في بلدانهم والنبي عليه الصلاة والسلام ذهب الى القبائل وقتلهم على الاسلام والمسلمون تفرقوا في الامصار لقتال الكفار وليس الهدف من القتال - 00:43:46

أراقة الدماء والتشفي من الناس أو أخذ الأموال أو ما أشبه الهدف منه هدايتهم للإسلام نعم تم وفي هذا النظر لأن قوله الذين

يقاتلونكم إنما هو تهيج وإغراء بالأعداء الذين همتهم قتال الإسلام وأهله - [00:44:13](#)

أي كما يقاتلونكم فقاتلوهم أنتم كما قال وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلون كافة ولا يلزم من هذا الانتظار حتى يبدأ الكافر بالقتال

على كلامه الأخير أنه لا يلزم لكن إذا كان من شأنه أن يقاتل - [00:44:40](#)

ويدخل في هذا الجماعات والأفراد إذا كان في الأعداء من شأنه أن يقاتل تقاتل هو الذي لا يقاتل من النساء والذاري والشيوخ

والرهبان هؤلاء لا يقاتلون فهم لا يقاتلون ولا يقتلون - [00:45:07](#)

ولهذا قال في هذه الآية واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم أي لتكن همتمكم منبعثة على قتالهم كما همتهم

منبعثة على قتالكم وعلى إخراجهم من بلادهم التي أخرجوكم منها - [00:45:33](#)

قصاصة وقد حكي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أن أول آية نزلت في القتال بعد الهجرة أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا الآية

وهو الأشهر وبه ورد الحديث وقوله ولا تعتدوا أن الله لا يحب المعتدين. أي قاتلوا في سبيل الله ولا من من - [00:45:58](#)

الأذن أن ما قبل هذا الأذن منه أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا أنهم قبل هذا الأذن كانوا ممنوعين فلتكن هذه الآية لأول آية يؤذن فيها

بالقتال نعم وقوله ولا تعتدوا أن الله لا يحب المعتدين - [00:46:29](#)

أي قاتلوا في سبيل الله ولا تعتدوا في ذلك ويدخلوا في ذلك ارتكاب المناهي كما قاله الحسن البصري من المثلث والغلول وقتل النساء

والصبيان والشيوخ والشيوخ الذين لا رأي لهم ولا قتال فيهم. والرهبان وأصحاب الصوامع. وتحريق الأشجار وقتل - [00:47:01](#)

ثواني لغير مصلحة أما إذا ترتب على ذلك مصلحة ففي غزوة بني النضير حرق النبي عليه الصلاة والسلام نخيلهم كما هم أهله. لكن

هالمصلحة راجحة نعم كما قال ذلك على سراة بني لؤي حريق في البويرة مستطيع - [00:47:28](#)

تمام كما قال ذلك ابن عباس وعمر ابن عبد العزيز ومقاتل ابن حيان ابن حيان وغيرهم ولهذا جاء في صحيح مسلم عن بريدة أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم كان يقول أغزوا - [00:47:54](#)

في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله وأغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم ولا ولا أصحاب الصوامع رواه - [00:48:15](#)

الامام أحمد ولا تقتلوا وليدا ولا أصحاب الصوامع رواه الامام أحمد وعن ابن عباس والرواية مسلم ليس فيها شيء يقول من سقط من

زاي وخاء حاشا عندك ما ذكر يقول في الاصل ولا تقتلوا وليدا ولا أصحاب الصوامع والصواب حذف ولا أصحاب الصوامع -

[00:48:36](#)

لأن الرواية في صحيح مسلم بدون ذلك ولا هذه رواية أحمد. يقول ولهذا جاء في صحيح مسلم وعزاها إلى مسلمين المؤلف عزاه

لاحمد وين جاء في صحيح عمري أنتم تعلمون - [00:49:12](#)

من خلال هذه الدروس في تفسير الحافظ ابن كثير أن غاية الامام الحافظ ابن كثير في مسند الامام أحمد أكثر من أي كتاب آخر وأنه

كان يحفظه عن ظهر قلب - [00:49:40](#)

وقد تكون الرواية موافقة لما في البخاري أو مسلم فيعتمد على البخاري ويزيد عليه من من مسند الامام أحمد كما هو معروف من

طريقته وهنا بدأ الحديث في صحيح مسلم - [00:49:58](#)

عن بريدة وأتاب الثاني ها ثم أتى بما في المسند بما في مسلم مع زيادة أحمد. بما في المسند بما في المسند الذي يحفظ كتاب يجعله

هو المحور وقد يختلف معه غيره - [00:50:18](#)

الآن الذين يخرجون أحاديث الصحيحين ويقول رواه البخاري ومسلم أو متفق عليه ومعلوم على فروع لا على أصول تجدهم

يعتمدون على هذه الفروع ويعزون إلى الأصل ويعزون إلى الأصل فمثل البيهقي - [00:50:37](#)

وابن الأثير في جامع الأصول وغيرهم كثير الحميدي في مسنده يعتمدون على المستخرجات والمستخرجات منها ما أصله صحيح

البخاري ومنها ما أصله صحيح مسلم ومنها ما أصله في الصحيحين فيخرجون من الصحيحين - [00:51:01](#)

او من البخاري او من مسلم واللفظ لصاحب المستخرج والاصل لصاحب استخراج لو طبق كلام البيهقي. في حديث يقول رواه

البخاري او يرويه عن طريق البخاري تجد نوع اختلاف وكذلك جامع الاصول - [00:51:25](#)

مثله والحميدي فيه اشياء زائدة على ما في الصحيحين ولذا قال الحافظ العراقي للمستخرجات واستخرجوا على الصحيح كابي عوانة ونحوه فاجتنبى عزوك الفاظ المتون لهما لا تغزل الفاظ لفظ المتن للبخاري او مسلم وانت اعتمدت على البيهقي او ابن الاثير

مثلا - [00:51:49](#)

واجتنبى عزوك الفاظ المتون لهما اذ خالفت لفظا ومعنى ربما وما تزيد فاحكما بصحته فهي مع العلو من فائدته والاصل يعني البيهقي

ومن عزى يقول وليت اذ زاد الحميدي ميزا - [00:52:19](#)

والاصل يعني البيهقي اذا قال رواه البخاري يعني اصل الحديث. ما يعني لفظ الحديث عندك الحافظ ابن كثير لما يعزو يخرج من

المسند اللي هو الاصل الذي اعتمد عليه ويعزوه لغيره من الائمة - [00:52:43](#)

بالتبعية وان كان الاصل العكس ان لكن ابن كثير امام ومحدث ورأى انه يحفظ هذا الديوان العظيم من دواوين الاسلام الذي تجتمع

فيه غالب هذه الكتب نجتمع فيها غالب ولا الذي يحفظ المسند يبي يعجز عن الستة - [00:53:00](#)

لا لن يعجز عن الستة لكنه انصب جهده على هذا الكتاب له منهجه طريقته وقد يخرج يعزو الحديث اصله في قال الامام احمد حدثنا

فلان وفلان ثم يذكر الحديث ورواه البخاري ومسلم - [00:53:22](#)

ومعوله في اللفظ على المسند مثل ما قلنا عن البيهقي وابن الاثير صنيع ابن الاثير رحمه الله في جمعه بين الكتب الخمسة مريح

لطلاب العلم مريح لطلابنا لكن يلاحظ عليه - [00:53:45](#)

هذه الملاحظة التي اعتماده على المستخرجات فلا تطمئن النفس لان يعزى الى البخاري من خلال عزو ابن الاسير او حتى البيهقي

والامر الثاني ترتيبه ترتيبه الابواب على الكتب على الحروف - [00:54:06](#)

الكتب على الحروف الصلاة قبل الزكاة لان حرف الزاء قبل الصاد ها الزكاة الزكاة قبل قبل الصلاة الزكاة قبل الصلاة نعم ابن عباس

وليس محلل بريدة ايه واصحاب الصوامع والله اعلم - [00:54:25](#)

المرّة الاخيرة وحديث بريدة عند احمد ولا عند الصوامع عند احمد اه من حديث بريدة عند من؟ عند احمد ان سيأتي اقرأ حديث ابن

عباس وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث جيوشه قال - [00:54:54](#)

بسم الله قاتلوا في سبيل الله من كفر بالله لا تعتدوا ولا تغلوا ولا لا الاولى لا تغتر لا تعتدوا في نسخة لا تعتد لا تغدروا ولا تغلوا ولا

تمثلوا. لا تغدروا ولا تغلوا - [00:55:28](#)

ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان ولا اصحاب الصوامع رواه الامام احمد ولابي داود عن انس مرفوعا نحوه شعب معك وش اللفظ تقديره

ولا تعتذر؟ نعم لهذا اللي اظهرها ايش؟ لا تقدروا بهذا الاصل. هذا المحفوظ - [00:55:52](#)

نعم وفي الصحيحين عن ابن عمر قال وجدت امرأة في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر رسول الله صلى الله

عليه وسلم قتل النساء والصبيان وقال الامام احمد - [00:56:22](#)

حدثنا مصعب بن سلام قال حدثنا الاجر. النهي عن قتل النساء النهي عن قتل النساء مع انه جاء قاتل النساء من زنت رجمت من زنت

رجمت وقتل السواحف الى غير ذلك مما - [00:56:42](#)

يخص هذا النص ها هم منهم المقصود ان المسألة في تعارض عموم النهي عن قتل النساء مع قتل المرتدة والزانية المحصنة جاء

ذلك فما المقدم من العمومين عموم النهي عن قتل النساء - [00:57:06](#)

او عموم من بدل دينه فاقتلوه بما في ذلك النساء عموم من بدل دينه فاقتلوه يشمل الرجال والنساء والنهي عن قتل النساء خاص

بالنساء ولذا قال الحنفي الخاص مقدم على العام - [00:57:43](#)

ما تقتل المرتدة عندهم لماذا لانه جاء النهي عن قتل النساء والجمهور على العكس قالوا تقتل المرتدة وعموم النهي عن قتل النساء

مخصوص به عموم النهي عن قتل النساء مخصوص بقتل المرتدات - [00:58:08](#)

ولماذا قدم هذا العموم على ذاك العموم لان النهي عن قتل النساء عمومه دخله اكثر من مخصص فضعف وعموم النهي عن قتل المرتد من بدل دينه فاقتلوه ما دخله مثل تلك المخصصات - [00:58:32](#)

فبقي اقوى من عموم النهي عن قتل النساء المرأة اذا زنت نقول النهي عن قتل النساء وهي محصنة او قتلت ما تقتل او ارتدت ما تقتل بالنهي عن قتل النساء هذي كلها مخصصات اضعفت عموم الحديث - [00:58:54](#)

وصار الراجح عند جمهور اهل العلم ان المرتدة تقتل ويكون حفظك الله النهي عن قتل النساء في الحروب خاصة؟ ها خاص يصير خاص في الحروف في الحروف لكن ان نهى عن قتل النساء - [00:59:15](#)

لولا كثرة المخصصات لهذا النص العام الذي اضعفه ما قلنا انه محمول على الخصوص لان عمومه يمكن ان يستعمل كما استعمله الحنفية. لكن معروف انه كلما دخل من المخصصات اكثر - [00:59:34](#)

كان العموم اضعف ولعلنا نكمل الدرس القادم كان وقت الالقامة - [00:59:54](#)